

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٩٩ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإحلال وتجديد السور المحيط بكنيسة مارجرجس وبالسكن الخاص بها وبالمقابر ، بقرية كفر الخير - مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ ، وذلك على المساحة المقام عليها دون إضافة أية أعمال أخرى ، تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك